

الحجة على أهل المدينة

مجاهد عن ابن مسعود رضي الله عنه قال ليس في مال اليتيم زكاة .
اخبرنا أبو معاوية المكفوف عن الأعمش عن إبراهيم عن النخعي قال ليس في مال اليتيم زكاة حتى يدرك .
اخبرنا أبو بكر بن عبد الله النهشلي عن حماد عن إبراهيم قال ليس على مال الصبي زكاة حتى تجب عليه الصلاة .
اخبرنا اسرائيل بن يونس قال حدثنا منصور عن إبراهيم قال ليس في مال اليتيم زكاة .
اخبرنا خالد بن عبد الله عن يونس بن عبيد عن الحسن البصري أنه كان لا يرى في مال اليتيم زكاة .
وذكر عبد الله بن المبارك قال اخبرنا مجالد عن الشعبي قال